

## قرارات

### وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٣٦١ لسنة ٢٠١٥

٢٠١٥/٧/١٥

باعتتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٦) بمساحة ٦٨٢٢٧ فدان

بقطاع شرق اللوتس بمدينة القاهرة الجديدة

والمحصصة لشركة منازل للتطوير العقاري لإقامة مجتمع عمرانى متكامل

**وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

**ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل مجلس الوزراء :

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية :

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة للشئون الفنية رقم (٥٤٥١)

بتاريخ ٢٠٠٥/١٢/١٢ موافقة السلطة المختصة على حجز قطعة أرض بمساحة ٢٣٠ فداناً

شرق مدينة القاهرة الجديدة لمجموعة شركات إيفاد القابضة (شركة مساهمة كويتية قابضة)

لإقامة مشروع سكني :

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠٠٧/٤/١٥ بين الهيئة والصادرة شركة إيفاد

للاستثمار العقارى والسياحى (ش. م. م) ببيع قطعة الأرض الفضاء رقم (٦)

بمساحة ٢٣٠ فداناً ، تعادل ٢٩٦٠٠٠ م٢ بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع عمرانى

متكملاً التخطيط والتقسيم :

وعلى القرار الوزارى رقم (٤٧٢) بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/٢٥ باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٦) المخصصة لشركة إيفاد للاستثمار العقاري والسياحي لإقامة مشروع سكنى بقطاع شرق اللوتس بمدينة القاهرة الجديدة بمساحة ٢٢٧,٦٨ فدان ، أى ما يعادل ٩٣,٩٣ م٢ :

وعلى مذكرة السيد أ. د. م. مساعد نائب رئيس الهيئة للشئون الفنية المؤشر عليها من السلطة المختصة بتاريخ ٢٠٠٨/١١/١٢ (لا مانع) في شأن الموافقة على اعتماد تعديل المخطط العام لقطعة الأرض رقم (٦) بقطاع شرق اللوتس بمدينة القاهرة الجديدة والمخصصة لشركة إيفاد للاستثمار العقاري والسياحي :

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٣١٤) بتاريخ ٢٠٠٩/١١/١٥ أنه بالعرض على اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٤٧) بتاريخ ٢٠٠٩/١٠/٥ قررت الموافقة على أن يكون التعامل على قطعة الأرض رقم (٦) بقطاع اللوتس باسم شركة منازل للتطوير العقاري بدلاً من شركة إيفاد للاستثمار العقاري والسياحي؛ وعلى كتاب السيد المهندس رئيس قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (١٨٤٦) بتاريخ ٢٠١٠/٩/١ أنه بالعرض على اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٥٩) بتاريخ ٢٠١١/٨/٢ قررت الموافقة على منح الشركة مهلة ستة شهور لاستكمال تنفيذ المشروع ويعاد العرض :

وعلى مذكرة السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات المؤشر عليها بتاريخ ٢٠١٠/١٠/١٦ من السلطة المختصة (لا مانع) والخاصة بالموافقة على الطلبات المقدمة من الشركة لتعديل عدد قطع الأرضي بالمشروع والمناطق المخصصة للخدمات دون تغيير في المساحات المخصصة للخدمات وذلك طبقاً للوحة المرفقة :

وعلى كتاب الشركة رقم (١) بتاريخ ٢٠١١/١٢ للموافقة على المساحات المعدة لمناطق الخدمات والأنشطة المزمع إقامتها على مختلف المناطق :

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٨٩٥٨) بتاريخ ٢٠١١/٧/١٨ المتضمن الموقف المالي والعقاري والتنفيذي لقطعة الأرض رقم (٦) بشرق اللوتس بمدينة القاهرة الجديدة :

وعلى ما يفيد قيام الشركة بتاريخ ٢٠١١/٧/٢١ بسداد المصروف الإدارية المستحقة نظير تعديل المخطط العام للمشروع بموجب الشيك رقم (١٦٧٧٤٧١) والمسحوب على البنك التجارى الدولى :

وعلى كتاب السيد المستشار القانونى للوزير رقم (٤٩٥) بتاريخ ٢٠١١/١١/١٥ للإvidence عما تم حيال الشركة عقب انتهاء المهلة الممنوحة لها بقرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٥٩) بتاريخ ٢٠١٠/٨/٢ وهل منحت مهلة أخرى :

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (١٥٠١٤) بتاريخ ٢٠١١/١٢/٦ فى شأن المهل الممنوحة للشركة ردًا على كتاب السيد المستشار القانونى :

وعلى كتاب السيد المستشار القانونى للوزير رقم (٥٣٩) بتاريخ ٢٠١١/١٢/٢٨ المنتهي إلى أنه لا يجوز استصدار القرار الوزارى الخاص بتعديل تخطيط وتقسيم الأرض لأن المدة المتبقية بعد احتساب المهل الممنوحة للشركة لا تكفى للتنفيذ :

وعلى كتاب السيد المهندس مساعد نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات رقم (٤٤٣) بتاريخ ٢٠١٢/١/١٧ فى شأن خطاب المستشار القانونى للسيد الوزير الخاص بالمهل الممنوحة للشركة وتعذر استصدار القرار الوزارى بالاعتماد :

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٤١٢٣) بتاريخ ٢٠١٣/٤/١٤ برسم السيد المهندس رئيس جهاز مدينة القاهرة الجديدة والذي يشير فيه إلى قرار مجلس الوزراء بالجلسة رقم (٢٠) بتاريخ ٢٠١٢/٦ بالموافقة على أن تكون مدة التنفيذ المحددة لإقامة المشروعات اعتباراً من تاريخ توفير مصدر مياه وطريق محمد (مدق) للوصول للموقع وليس من التاريخ المحدد بالتعاقد ، وأنه تم احتساب بدء مدة التنفيذ للمشروع لتكون اعتباراً من ٢٠١٠/١٠/٢٥ وهو تاريخ بدء تركيب عداد لتوفير مصدر مياه إنشاءات المشروع :

وعلى الطلب المقدم من الشركة برقم (٨٢٩٦٣) بتاريخ ٢٠١٤/٥/٢٦ للموافقة على المخطط العام المعديل بتعديل نماذج الفيلات مع الاحفاظ بميزانية استخدام الأراضى فى الحدود المسموح بها تعاقدياً :

وعلى كتاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٨٩٢٣) بتاريخ ٢٠١٤/٧/١٧  
بالموقف المالي والعقارات التنفيذى للأرض :

وعلى التعهدات المقدمة من الشركة المؤرخة ٢٠١٤/١٠/٢٦ بأن منطقة الخدمات بالمشروع  
لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات  
بواسطة اللجان المختصة بالهيئة ، وتعهد بأنه فى حالة تضرر أحد قاطنى / مالكى المشروع  
من أى تعديلات بالخطط العام أو التفصيلي المعتمد من الهيئة للمشروع تعتبر هذه التعديلات  
ملغية وكان لم تكن ، وتعهد بأنه لم يتم البيع أو التصرف فى أى وحدة من وحدات منطقة التعديل ،  
وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى القرار الوزارى ويعتبر كان لم يكن ومن حق الهيئة  
اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

وعلى ما يفيد قيام الشركة بتاريخ ٢٠١٤/١١/١٩ بسداد المصروف الإدارية المستحقة  
نظير استكمال إجراءات استصدار القرار الوزارى المعدل للمشروع بموجب الشيك رقم (٠٠١٠٢٩٧)  
المسحوب على البنك الأهلي المتحد بتاريخ ٢٠١٤/١١/١٧ :

وعلى التعهد المقدم من الشركة بتاريخ ٢٠١٥/٢/٩ بقيامها باصدار قرارات إزالة  
للمبانى المتعارضة مع المخطط المعدل والمطلوب اعتماده طبقاً للائحة التنفيذية  
للقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ لإمكان استصدار تراخيص البناء للمبانى المطلوب تنفيذها  
طبقاً للمخطط المعدل وعلى مسئولية الشركة :

وعلى الصورة المرسلة من كتاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة لقطاع الشؤون التجارية  
والعقارات المتضمن موقعاً عقارياً ومالياً وتنفيذياً للأرض شاملاً الإشارة إلى الطلب المقدم  
من الشركة بتاريخ ٢٠١٥/٢/٢٢ للموافقة على استصدار عدد (٣٢١) رخصة هدم  
لبعض الفيلات بالمشروع ومتنهماً بالنظر فى الاعتبار أن جميع الأعمال تحت الإنشاء  
وسوف يتم إصدار تراخيص تعديل لها فور صدور القرار الوزارى المعدل :

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية بالجلسة رقم (٢٧) بتاريخ ٢٠١٥/٦/١  
بالموافقة على تعديل مدة تنفيذ المشروع سنتين ليصبح تاريخ نهو المشروع فى  
المقام على قطعة الأرض رقم (٦) بقطاع شرق اللotos والمخصصة لشركة منازل للتطوير العقارى  
والعرض على السلطة المختصة لاعتماد التوصية بعد تفتقع الشركة بمهلة قدرها عام  
طبقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بالجلسة رقم (٧٢) بتاريخ ٢٠١٤/١/١٩ :

وعلى كتاب السيد المهندس المشرف على قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٢٠٢٨٩) بتاريخ ٢٠١٥/٦/١٥ والمرفق به المذكرة المعروضة على السيد أ. د. م. الوزير والمؤشر عليها من سعادته أوافق على الرأى القانونى (ما يفيد الموافقة على اعتماد قرار اللجنة العقارية الرئيسية الصادر بجلستها رقم (٢٧) بتاريخ ٢٠١٥/٦/١) :

وعلى المذكرة المعروضة على السيد أ. د. م. الوزير للنظر فى الموافقة على إصدار تراخيص هدم للمبانى التى تتعارض مع المخطط المعدل المقدم من الشركة موضوع الاعتماد ; وعلى جدول عدم المانعة الموقع من كافة قطاعات الهيئة على اعتماد المشروع المقدم من الشركة :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة القاهرة الجديدة بعد مراجعة المستندات ورسومات المخطط العام المعدل المقدمة من شركة منازل للتطوير العقاري لمشروع الشركة على قطعة الأرض المخصصة لها رقم (٦) بمساحة ٦٨,٢٢٧ فدان بقطاع شرق اللوتس بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مجتمع عمرانى متكملاً للتخطيط والتقسيم وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٥/٦/١٤ المعروضة على السيد المهندس الوزير وطلب استصدار القرار الوزارى المعروض :

### قرار:

مادة ١ - يعتمد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٦) بمساحة ٦٨,٢٢٧ فدان ، أي ما يعادل ٩٣,٩٣ م٢ (تسعمائة وستة وخمسون ألفاً ومائتان وثلاثة وثمانون متراً مربعاً و٩٣/١٠٠ من المتر المربع لا غير) المخصصة لشركة منازل للتطوير العقاري (ش. م. م) بقطاع شرق اللوتس بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مجتمع عمرانى متكملاً للتخطيط والتقسيم الصادر لها القرار الوزارى رقم ٢٧٢ لسنة ٢٠٠٧ والمعدل بتاريخ ١٢/١١/٢٠٠٨ ، ٢٠١٦/١٠/١٠ وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة الخاصة بالمشروع والعقد المبرم بتاريخ ١٥/٤/٢٠٠٧ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

**مادة ٢ -** تلتزم الشركة بالمواد (٤، ٣، ٢) من القرار الوزاري رقم ٤٧٢ لسنة ٢٠٠٧ الصادر في ٢٠٠٧/١٢/٢٥

**مادة ٣ -** تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بتاريخ ٢٠١٤/١٠/٢٦ بأن منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطني المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

**مادة ٤ -** تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها أنه في حالة تضرر أحد قاطنى / مالكى المشروع من أي تعديلات بالخطط العام أو التفصيلي المعتمد من الهيئة للمشروع تعتبر هذه التعديلات ملغية وكأن لم تكن .

**مادة ٥ -** تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها أنه لم يتم البيع أو التصرف في أي وحدة من وحدات منطقة التعديل ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى القرار الوزاري ويعتبر كأن لم يكن ومن حق الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٦ -** تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص الازمة طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاحته التنفيذية .

**مادة ٧ -** تلتزم الشركة بتنفيذ الأعمال على المساحة المشار إليها بالمادة (١) من هذا القرار خلال المدة المحددة بقرار اللجنة العقارية الرئيسية بالجلسة رقم (٢٧) بتاريخ ٢٠١٥/٦/١ وطبقاً للشروط والرسومات المعتمدة ، وتعتبر هذه المستندات جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار وذلك بعد استخراج التراخيص المشار إليها بالمادة (٦) من هذا القرار ووفقاً للشروط المرفقة .

**مادة ٨ -** ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية  
رئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة  
مهندس / مصطفى كمال مدبوبي

## الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر باعتماد الخطط العام المعدل للقرار الوزاري رقم (٤٧٢) بتاريخ ٢٠٠٧/٧/٢٥

لمشروع شركة منازل للتطوير العقاري بقطعة الأرض رقم (٦)

بمساحة ٦٢٧ فدان بمنطقة قطاع شرق اللوتس بمدينة القاهرة الجديدة

**مساحة المشروع :**

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٩٣,٩٣م<sup>٢</sup> ، أي ما يعادل ٦٢٧ فدان .

**مكونات المشروع :**

١ - تبلغ المساحة المخصصة للإسكان بمساحة ٧٨١,٧٨١م<sup>٢</sup> ، أي ما يعادل ١٠٩,٢١ فدان ، وتمثل نسبة (٤٧,٩٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - تبلغ المساحة المخصصة للخدمات بمساحة ٤٥,٧٧٥٧٣م<sup>٢</sup> ، أي ما يعادل ٤٧ فدان ، وتمثل نسبة (٨,١١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الخارجية ٤٦٠,٥٢م<sup>٢</sup> ، أي ما يعادل ١٠,٩٦ فدان ، وتمثل نسبة (٤,٨٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات بمساحة ٧٢٢,٣٢١م<sup>٢</sup> ، أي ما يعادل ٤٦,٥٢ فدان ، وتمثل نسبة (٤٠,٢٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥ - تبلغ المساحة المخصصة للحديقة المجمعة بمساحة ٢٢,٤٠٤م<sup>٢</sup> ، أي ما يعادل ٢٤,٧٧ فدان ، وتمثل نسبة (١٠,٨٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٦ - تبلغ المساحة المخصصة للمناطق الخضراء ومرات المشاة بمساحة ٤٩٦٢٥م<sup>٢</sup> ، أي ما يعادل ١١,٨٢ فدان ، وتمثل نسبة (٥,١٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

**أولاً - المساحة المخصصة للإسكان (فيلات متصلة - فيلات ثنائية - فيلات منفصلة) :**  
إجمالي المساحة المخصصة للإسكان ٧٨١,٧٨١م<sup>٢</sup> ، أي ما يعادل ١٠٩,٢ فدان ،

وتمثل نسبة (٤٧,٩٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

إجمالي عدد قطع الأراضي (فيلاً مستقلة - فيلاً مزدوجة - فيلاً متصلة)  
٤٥١) قطعة ، وبيانها كالتالي :

م	النماذج	عدد نكوار التماذج	اجمالى مسطح الدور الأرضى (F. P) (م²)	عدد الوحدات السكنية بالنماذج	اجمالى عدد الوحدات السكنية	اجمالى مسطح الأرض (م²)
أ	فيلاً مستقلة	٨٤	٢١٢٧٩,٣٢	١	٨٤	٥٣١٩٨,٣٠٤
ب	فيلاً مزدوجة	٢٥٦	٨١٠٩٦,٠١	٢	٥١٢	٢٠٢٧٤٠,٠٢٥
ج	فيلاً متصلة	٢٩	١٥٣٨٤,٤٥	٤	١١٦	٤٨٤٥١,١٢
د	فيلاً متصلة	٥١	٣٦٩٦٠,٨٧	٦	٢٠٦	٩٢٤٠٢,١٧٦
هـ	فيلاً متصلة	٢١	٢٨٧٥٩,٢٦	٨	٢٤٨	٧١٨٩٨,١٥٦
الإجمالي		٤٥١	١٨٣٤٧٥,٩١	١٢٦٦	١٢٦٦	٤٥٨٦٨٩,٧٨

الاشتراطات البنائية لمنطقة الإسكان (فيلاً مستقلة - فيلاً مزدوجة - فيلاً متصلة) :

النسبة البنائية (F. P) لا تتعدي (٤٠٪) من مساحة قطعة الأرض السكنية .

أقصى ارتفاع مسموح به (دور أرضي + أول) .

الردود : أمامى ٤م ، جانبي ٣م ، خلفى ٦م .

يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار للسيارات بمعدل (سيارة لكل وحدة سكنية) وطبقاً للكود المصرى للجراجات .

ثانياً - المساحة المخصصة لخدمات :

إجمالي المساحة المخصصة لخدمات بمساحة ٤٥,٤٧٧٥٧٣م² ، أي ما يعادل ١٨,٤٧ فدان ،

وتشكل نسبة (١١,٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وبيانها كالتالى :

م	المنطقة	مساحة الأرض (م²)	المساحة بالفدان
١	منطقة خدمات رقم (١)	٦٩٤٦,٨	١,٦٥٤
٢	منطقة خدمات رقم (٢)	٧٢٦١,٠٨	١,٧٢٩
٣	منطقة خدمات رقم (٣)	٧٩٠٩,٧٨	١,٨٨٣
٤	منطقة خدمات رقم (٤)	٥٥٤٥٥,٧٩	١٣,٢٠٣
	الإجمالي	٧٧٥٧٣,٤٥	١٨,٤٧

### الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :

تلتزم الشركة بأن تكون منطقة الخدمات خدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخدم من الطرق الخارجية وفي حالة التخديم من الطرق الخارجية أو استخدامها من غير قاطنى المشروع ، يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجنة المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) الجارى تطبيقها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة لكل نشاط على حدة .

يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار للسيارات بمنطقة الخدمات بمعدل (موقف سيارة/٢٥م<sup>٢</sup>) من المباني المغلقة .

وبالنسبة للأنشطة الخدمية ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير مواقف انتظار سيارات طبقاً للمعدلات .

مفوض عن شركة منازل للتطوير العقاري  
(إمضاء)

## الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمباني السكنية (أرضي + أول) ، ويسمح بإقامة دور بدور دون مسؤولية جهاز مدينة القاهرة الجديدة عن توصيل المراافق لدور البدروم ويستغل بالأنشطة المصرح بها فقط .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة لكل نشاط على حدة .
- ٣ - النسبة البنائية (F. P) بالنسبة للسكنى لا تتعدي (٤٠٪) من مساحة قطعة الأرض السكنية .
- ٤ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٥ - مراافق الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل : آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على ألا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المسموح ببنائها بالدور الأرضي للمباني السكنية ووفقاً لاشتراطات الهيئة ، والمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
- ٦ - تتولى شركة منازل للتطوير العقاري على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المراافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي وري وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المراافق الداخلية بكل أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .

- ٧ - تتولى شركة منازل للتطوير العقاري على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه .
- ٨ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبنى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٥ ، ٦ ، ٧) .
- ١٢ - تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع فيما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المعمول بها ببهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .
- ١٣ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني وفقاً للمهلة المنوحة من المجموعة الوزارية لفض منازعات الاستثمار .
- ١٤ - تلتزم الشركة بتوفير مواقف انتظار للسيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية بالمناطق المخصصة للإسكان أما بالنسبة للخدمات يتم توفير مواقف انتظار للسيارات بمعدل سيارة / ٢٥ م٢ مبانٍ مغلقة .
- ١٥ - تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

طرف ثانٍ

مفوض عن شركة منازل للتطوير العقاري

طرف أول

(إمضاء)

(إمضاء)



